

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٤٨ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصّص المساحات المبينة فيما بعد ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة بمنطقة شمال الحى الرابع بمدينة بدر بمحافظة القاهرة ، وذلك كحق انتفاع بدون مقابل ، لصالح الجهات والأغراض المبينة قرين كل منها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، وهى :

- ١ - مساحة ١٤, ٢٩.٢٧م تقريباً لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة عليها .
- ٢ - مساحة ٢٨, ٨٣.٢م تقريباً لصالح وزارة الأوقاف لإقامة مسجد عليها .
- ٣ - مساحة ٨, ٢٥.١٦م تقريباً لصالح الإدارة العامة للحماية المدنية بالقاهرة لإقامة وحدة إطفاء عليها .
- ٤ - مساحة ٥, ٦٥.١٦م تقريباً لصالح مديرية الشؤون الصحية بالقاهرة لإقامة مركز طبي عليها .
- ٥ - مساحة ٩, ٧٢.٦٣م تقريباً لصالح مديرية الشباب والرياضة بالقاهرة لإقامة منطقة خدمات ترفيهية عليها .
- ٦ - مساحة ١٥, ٠٦.٢٥م تقريباً لصالح الهيئة القومية للبريد لإقامة مكتب بريد عليها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ صفر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٨ سبتمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

